

خاتمة المستدرک

[138] السلام، فلم يقدر عليه بأكثر من أن لعنه وتبرأ منه، وجمع أصحابه فعرفهم ذلك، وكتب إلى البلدان بالبراءة منه وباللعنة عليه، وعظم أمره على أبي عبد الله عليه السلام، واستفظعه واستهاله. ثم ساق بعض الاخبار في ذلك، قال: وروينا عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كتب إلى بعض أوليائه، وقد كتب إليه بحال قوم قبله، ممن انتحل الدعوة: تعدوا الحدود، واستحلوا المحارم، واطرحوا الظاهر. فكتب إليه أبو عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام، بعد أن وصف حال القوم: (وذكرت أنه بلغك أنهم يزعمون أن الصلاة، والزكاة، وصوم شهر رمضان، والحج والعمرة، والمسجد الحرام، والبيت الحرام، والمشاعر، والشهر الحرام، إنما هو رجل، والاعتسال من الجنابة رجل، وكل فريضة فرضها الله تبارك وتعالى على عباده هو رجل، وإنهم ذكروا أن من عرف ذلك الرجل فقد اكتفى بعلمه من غير عمل، وقد صلى، وأدى الزكاة، وصام وحج البيت واعتمر، واغتسل من الجنابة وتطهر، وعظم حرمان الله والشهر الحرام، والمسجد الحرام، وأنهم زعموا أن من عرف ذلك وثبت في قلبه، جاز له أن يتهاون، وليس عليه أن يجتهد، وأن من عرف ذلك الرجل فقد قبلت منه هذه الحدود لوقتها، وإن هو لم يعملها. وأنه بلغك أنهم يزعمون أن الفواحش التي نهى الله تعالى... عنها الخمر، والميسر، والزنا، والربا، والميتة، والدم، ولحم الخنزير أشخاص، وذكروا أن الله عز وجل إنما حرم من نكاح الامهات، والبنات، والاخوات، والعلمات، والخالات، وما حرم على المؤمنين من النساء، إنما عني بذلك نساء النبي صلى الله عليه وآله، وما سوى ذلك فمباح، وبلغك أنهم يترادفون نكاح المرأة الواحدة، ويتشاهدون بعضهم لبعض بالزور، يزعمون أن لهذا ظهرا وبطنا يعرفونه، وأن الباطن هو الذي يطالبون به، وبه أمروا. وكتبت تسألني عن ذلك، وعن حالهم وما يقولون، فاخبرك أنه من كان